



مقياس: تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر

أستاذ المقياس: أ.د. بوكثير جبار
djebarbouketir@gmail.com

موجه لطلبة:
السنة الثانية ماستر محاسبة

الفصل السادس:

ممارسة مهنة الخبير المحاسب

محتوى التطبيق

بحث حول الموضوع من
إعداد الطلبة

محتوى المحاضرة

تعريف الخبير المحاسب

مهام الخبير المحاسب

آداب الخبير المحاسب

مسؤوليات الخبير المحاسب

المرجع:

قانون رقم: 10-01 مؤرخ في 16 رجب عام 1431 هـ الموافق لـ 29 يونيو 2010، متعلق
بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد

1. تعريف الخبير المحاسب

يعد خبيرا محاسبا، كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة تنظيم وفحص وتقويم وتحليل المحاسبة ومختلف أنواع الحسابات للمؤسسات والهيئات في الحالات التي نص عليها القانون والتي تكلفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات.

ولكي يمارس الخبير المحاسب هذه المهنة يجب أن يكون:

- متحصلا على الاعتماد كخبير محاسب؛
- مسجل في جدول المصف الوطني للخبراء للمحاسبين.

- الخبير المحاسب يعد المؤهل الوحيد للقيام بالتدقيق المالي والمحاسبي للشركات والهيئات؛
- الخبير المحاسب يعد مؤهلا لتقديم استشارات للشركات والهيئات في الميدان المالي والاجتماعي والاقتصادي.
- غير أن مهمة الخبير المحاسب هي أساسا مهمة ظرفية أو مؤقتة، ويتعين عليه أن يعلم المتعاقدين معه بمدى تأثير التزاماتهم والتصرفات الإدارية والتسيير التي لها علاقة بمهمته.
- كما يمكن أن يقوم الخبير المحاسب بممارسة :
 - مهنة محافظ الحسابات؛
 - مهنة المحاسب المعتمد، خاصة في ما يتعلق بمسك ومركزة وفتح وضبط ومراقبة وتجميع محاسبة المؤسسات والهيئات التي لا يربطه بها عقد عمل.
- وهذا مع مراعاة الأحكام التي ينص عليها القانون.

تحدد أتعاب الخبير المحاسب مع بداية مهامه في إطار عقد تأدية خدمات يحدد مجال التدخل والوسائل التي توضع تحت تصرفه وشروط تقديم التقارير.

ولا يمكن احتساب هذه الأتعاب، بأي حال من الأحوال، على أساس النتائج المالية المحققة من الشركة أو الهيئة المعنية.

يتحمل الخبير المحاسب ثلاثة أنواع من المسؤوليات هي:

- المسؤولية المدنية: وتكون اتجاه زبائنه تجاه زبائنه في حدود عقد تأدية الخدمات الذي تم إبرامه، وتكون التعويضات أو الإجراءات المعمول بها وفقا لقواعد القانون المدني؛
 - المسؤولية الجزائية: وتكون ناتجة عن كل تقصير في قيامه بالتزام قانوني أثناء تأدية مهامه، وتأخذ هذه المسؤولية صورة جنائية أو جنحة أو مخالفة، ويكون تكييفها وتحديد العقوبات التي يمكن أن يتعرض لها الخبير المحاسب وفق قانون العقوبات الجزائري؛
 - المسؤولية التأديبية: وتكون أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالتهم من مهامهم، عن كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم، وتتمثل العقوبات التأديبية التي يمكن اتخاذها، وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها، في:
 - الإنذار،
 - التوبيخ،
 - التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة (6) أشهر،
 - الشطب من الجدول.
- ويمكن للخبير المحاسب أن، يقدم كل طعن ضد هذه العقوبات التأديبية أمام الجهة القضائية المختصة، طبقا للإجراءات القانونية المعمول بها.